حديث مر رجل بغصن شجرة على ظهر طريق الخ تقدم معناه في لقد رايت رجلا والله اعلم

حديث مروا اولادكم بالصلاة وهم ابنا سبع سنين الخ تقدم معنى الامر في اذا عرف الغلام وفي رواية مروا الصبي بالصلاة قال شيخنا قال الشيخ عز الدين بن عبد السلام الصبي ليس مخاطبا واما الحديث فهو امر للاوليا لان الامر بالامر بالشي ليس امرا بذلك الشي وقد وجد امر الله للصبيان مباشرة على وجه لا يمكن الطعن فيه وهو قوله تعالى ليستاذنكم الذين ملكت ايمانكم والذين لم يبلغوا الحلم منكم **قوله** الصبي قال النووي هو شنا والصبي والصبية لا فرق بينهما بلا خلاف وامر الولي للصبي واجب وقيل مستحب **قوله** بالصلاة بان يعلموهم ما يحتاج اليه الصلاة من شروط واركان وانما امروهم بفعلها بعد التعليم واجرة التعليم في مال الصبي ان كان له مال والا فعلى الولي ويعطى من مال الصبي اجرة التعليم للسنن ايضا وعلى السيد تعليم مملوكه الكبير بما لا تتم الصلاة الا به وتخليته وقت التعليم **قوله** واذا بلغ عشر سنين فاضربوه عليها وانما امر بالضرب لعشر لانه حد تحتمل فيه الضرب غالبا واراد بالضرب ضربا غير مبرح وان يتقي الوجه في الضرب والله اعلم

حديث مروا ابا بكر فليصل بالناس واوله كما في البخاري عن الاسود قال كنا عند عائشة فذكرنا المواظبة على الصلاة والتعظيم لها قالت لما مرض النبي صلى الله عليه وسلم مرضه الذي مات فيه فحضرت الصلاة فاذن لها فقال مروا ابا بكر فليصل بالناس فقيل له ان ابا بكر رجل اسيف متى قام مقامك لم يستطع ان يصلي بالناس وعاد فاعادوا له فاعاد الثالثة فقال انكن صواحب يوسف مروا ابا بكر فليصل بالناس فخرج ابو بكر فصلى فوجد النبي صلى الله عليه وسلم من نفسه خفة فخرج يهادى بين رجلين كاني انظر رجليه تخطان الارض من الوجع فاراد ابو بكر ان يتاخر فاوما اليه النبي صلى الله عليه وسلم ان مكانك حتى اوتي به حتى جلس الى جنبه فقيل للاعمش فكان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي وابو بكر يصلي بصلاته والناس يصلون بصلاة ابي بكر فقال براسه نعم الاسود هو زيد بن قيس النخعي والتعظيم بالنصب عطف على المواظبة فحضرت الصلاة عطفا على مرض فاذن بالبنا للمفعول وللاصيلي واذن بالواو وفي رواية فاوذن من اذن بالمد اي اعلم فقال عطف على جواب لما المقدر اي لما مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ اراد ان يستخلف ابا بكر فقال مروا ابا بكر فليصلي بسكون اللام الاولى وفي رواية فليصلي بكسرها وزيادة يا مفتوحة في اخره واستدل بذلك على ان الامر بالامر بالشي يكون امرا به واجاب المانعون بان المعنى بلغوا ابا بكر فليصل وفصل النزاع كما قال ابن حجر ان المانع ان اراد انه ليس امرا حقيقة فمسلم وان اراد انه لا يستلزمه فمردود فقيل له اي فقالت عائشة له اسيف بوزن فعيل بمعنى فاعل من الاسف وهو شدة الحزن والمراد به رقيق القلب سريع البكا فاعادوا اي عائشة ومن معها له تلك المقالة صواحب يوسف جمع

صاحبه

صاحبه اي مثلهن في اظهار خلاف ما في الباطن والمراد بالخطاب عائشة فقط كما ان المراد بصواحب يوسف زليخا فقط ووجه المشابهة ان زليخا استدعت النسوة واظهرت لهن الاكرام بالضيافة ومرادها زيادة على ذلك وهو ان ينظرن الى حسن يوسف ويعذرنها في محبته وعائشة اظهرت ان سبب ارادتها صرف الامامة عن ابيها لكونه لا يسمع المامومين القراة لبكائه ومرادها زيادة على ذلك وهو ان لا يتشاءم الناس به كما صرحت به في رواية ووقع عند ابن ابي خيثمة من مرسل الحسن ان ابا بكر امر عائشة ان تكلم النبي صلى الله عليه وسلم ان يصرف ذلك عنه فارادت التوصل الى ذلك بكل طريق فلم يتم وللدورقي في مسنده في هذا الحديث ان ابا بكر هو الذي امر عائشة ان تشير على رسول الله صلى الله عليه وسلم بان يامر عمر بالصلاة وتاول ذلك بعضهم على انه قاله تواضعا وقال ابن حجر كانه فهم من الامامة الصغرى الامامة العظمى وعلم ما في تحملها من الخطر وعلم قوة عمر على ذلك فاختاره يهادى بالبنا للمفعول اي يعتمد على الرجلين يتمايل في مشيه من شدة الضعف والتهادي التمايل في المشي البطي بين رجلين هما العباس وعلي كما في رواية ولابن خزيمة فخرج بين بريرة ورجل اخر وسمي في رواية ابن حبان نوبة بضم النون وفتح الموحدة عبد اسود وللدارقطني بين اسامة بن زيد والفضل بن العباس وحمل على التعدد وقال النووي كان خروجه بين بريرة ونوبة من البيت الى المسجد ومنه الى مقام الصلاة بين العباس وعلي واما ما في مسلم انه خرج بين الفضل ابن العباس وعلي فذاك في حال مجيه الى بيت عائشة فوجد من نفسه خفة اي بعد ايام كما في رواية لا في تلك الصلاة التي وقع فيها التواجع وهي العشا على الراجح تخطان الارض تجرهما عليها غير معتمد عليهما فاراد ابو بكر لابن ماجه فلما احس الناس به سبحوا فاوما اليه النبي صلى الله عليه وسلم اي ولم ينطق اما لضعف صوته او لان مخاطبة من في الصلاة بالايما اولى من النطق ان مكانك بفتح الهمزة وسكون النون ونصب مكانك اي الزم مكانك فان حفصة ولابن حبان ان اثبت مكانك والناس يصلون بصلاة ابي بكر اي بصوته الدال على فعل النبي صلى الله عليه وسلم لانهم مقتدون به لئلا يلزم الاقتدا بماموم وعلم من الحديث ان الامام هو النبي صلى الله عليه وسلم لكن اختلفت الروايات هل كان النبي صلى الله عليه وسلم في هذه الصلاة اماما او ماموما فمن الناس من جمع بالتعدد ومنهم من رجح رواية انه كان اماما لان ابا معاوية احفظ في حديث الاعمش من غيره ولابن ماجه فابتدا النبي صلى الله عليه وسلم القراة من حيث انتهى ابو بكر وفي الحديث جواز الاخذ بالشدة دون الرخصة لانه صلى الله عليه وسلم كان يمكنه التخلف للمرض وانه يجوز ان يقتدي بامام فيفارقه ويقتدي باخر وانشا القدوة في اثنا الصلاة وجواز المرض على الانبيا لتكثير الاجر والتسلية للناس بهم ومعاودة ولي الامر على وجه الرض وجواز الاستخلاف وفضل ابي بكر وترجيحه

Copyright ... University